



آفاق اقتصادية

Āfāq iqtisādiyyat

مجلة علمية دولية محكمة تصدر نصف سنويًا عن
كلية الاقتصاد والتجارة بجامعة المربك

رقم الإيداع القانوني بدار الكتب الوطنية: 50/2017

E-ISSN 2520-5005

القرض الحسن كأداة من أدوات السياسة النقدية
الإطار والتطبيق

حسام ادريس الشهبي

hussamasbeig@gmail.com

كلية الاقتصاد – جامعة بنغازي

Authors
المؤلفون

Cite This Article:

اقتبس هذه المقالة (APA):

الشهبي، حسام ادريس. (2021). القرض الحسن كأداة من أدوات السياسة النقدية
الإطار والتطبيق. مجلة آفاق اقتصادية. 7 [13] 17-1.

القرض الحسن كأداة من أدوات السياسة النقدية الإطار والتطبيق

المستخلص

ينظر إلى السياسة النقدية على أنها مسؤولة عن استقرار الأسعار وتحفيز النمو الاقتصادي واستدامة استقرار النظام المالي في الاقتصاد، كما أن القطاع المصرفي يلعب دوراً محورياً في ذلك استناداً إلى القنوات التي توفرها المؤسسات المصرفية لانتقال السياسة النقدية من الأدوات إلى الأهداف الوسيطة. إن النمو المضطرب لصناعة الصيرفة الإسلامية أثار كثيراً من الشكوك لدى الأوساط العلمية وصناع القرار على السواء حول الدور الذي قد يلعبه هذا القطاع في التأثير على فعالية السياسة النقدية وذلك لعدم تعامله مع أهم الأدوات التقليدية للسياسة النقدية ألا وهي سعر الفائدة. عليه، فإن الحاجة إلى تطوير أدوات نقدية لا تعمل من خلال أسعار الفائدة قد صار أمراً على درجة كبيرة من الأهمية بالنسبة للنظم المصرفية المزدوجة ومن باب أولى النظام المصرفي الكامل. هذه الدراسة تقترح توظيف القرض الحسن من قبل المصرف المركزي للتأثير المباشر على عرض النقود من خلال المصارف الإسلامية، كما تقترح الدراسة الإطار العملي الذي يرتكز على إدماج مخصصات القرض الحسن ضمن آلية الاحتساب اليومي للاحتياطيات الإلزامية للمصارف.

الكلمات الدالة: القرض الحسن، السياسة النقدية، الاحتياطي الإلزامي، المصرف المركزي، المصارف الإسلامية.

Qard Hasan as a Monetary Policy Instrument

a Practical Approach

Abstract

Monetary policy is widely recognized as being responsible for promoting economic growth, controlling inflation and maintaining financial stability. The banking sector has a key role in achieving these targets considering channels through which monetary transmission works. However, the rapid growth of Islamic banking institutions may undermine the potency of one of the most effective channels, namely traditional interest rate channel and consequently caution the impact of monetary actions in the dual banking systems. Moreover, in full-fledged Islamic banking systems, monetary policy lacks effective instruments and becomes arguably neutral. This necessitates central banks to diversify their monetary policy instruments including non-interest based frameworks and tools. This study proposes a new approach in which Qard Hasan could be applied within the statutory reserve framework to influence money supply through Islamic depository institutions. The proposal provides a new formula of calculating the statutory reserve requirement incorporating Qard Hasan as a monetary tool.

Key Words: Qard Hasan, Monetary Policy, Statutory Reserves, Islamic Banks, Central Bank.

مقدمة

يعد تصميم و تنفيذ السياسة النقدية من أهم وظائف السلطة النقدية في الاقتصاد وقد شهد هذا الحقل تطويراً وجداً واسعاً منذ صعود المذهب الكينزي إلى واجهه الفكر الاقتصادي الذي أحدث ثورة في وجه حياد السياسات الذي اصلت له النظرية الاقتصادية الكلاسيكية على مدى أكثر من قرنين من الزمن. بالرغم من أن الجدل حول حيادية النقود في النشاط الحقيقي مازال مستمراً بين أنصار التدخل وغيرهم كالنقدوديين Monetarists، إلا أن الفريقين لا يختلفان على عدم حيادية السياسات النقدية في الأجل القصير و المتوسط (Hiller, 1984). لذلك فإن المصارف المركزية طورت إطاراً مختلفاً لسياساتها النقدية Monetary Policy Framework لتناسب هيكل اقتصاداتها ضماناً لانتقال أسرع و أكثر فعالية لسياساتها النقدية Monetary Policy Transmission بما يحقق أهدافها النهائية.

إن من التطورات الهامة التي حدثت في المشهد الاقتصادي خلال العقود الأربع الماضية والذي ينبغي أن يدخل ضمن حسابات المصارف المركزية في تصميم سياساتها هو الظهور المتامي لما اصطلح على تسميته بالتمويل الإسلامي حيث شكل ظهور هذا النمط من التمويل و نموه المتتسارع تحدياً جديداً للمصارف المركزية وذلك لاختلاف الأسس التي تقوم عليها مؤسسات التمويل الإسلامي، خصوصاً الإيداعية منها، عن تلك التي تقوم عليها المؤسسات المصرفية التقليدية. لعل السمة الأبرز في آلية عمل مؤسسات التمويل الإسلامي هي مشاركة المخاطر والأرباح كبديل عن تقاضي ثمن رأس المال (الفائدة) مما يجعل هذه المؤسسات المالية أقل حساسية للأدوات الكمية التي تعتمد على تغيرات سعر الفائدة للتأثير في الأهداف الوسيطة لسياسة النقدية كالمجتمعات النقدية Monetary Aggregates و كنتيجة لذلك تضعف آليات انتقال السياسة النقدية من خلال القنوات التقليدية ومن أهمها قناة سعر الفائدة Traditional Interest Rate Channel.

ذلك فإن من أهم الصفات الاقتصادية للمصارف الإسلامية هو عدم إمكانية التأثير الفعال من خلالها في سيولة الاقتصاد كونه، باستثناء القرض الحسن، لا يوجد منتج إسلامي واحد يمكن من خلاله الحصول على سيولة نقدية دون الحاجة إلى التورق.¹ لا شك أن صيغ التمويل الإسلامي مثل القروض التقليدية ينتج عنها تولد و دائن جديدة وبالتالي زيادة في عرض النقود، إلا أن الطلب على النقود من خلال هذه المنتجات المصرفية يرتب تكلفة على الزبون تفوق تكلفة القرض التقليدي ولذا فإن السياسة النقدية التوسعية قد لا تعطي نفس الأثر التوسيع على عرض النقود الذي قد تحدثه من خلال نظام مصري تقليدي.

القرض الحسن يظل هو المنتج الوحيد الذي يضيف بشكل مباشر للمعرض النقدي غير أنه باعتباره من عقود التبرعات التي لا تتحقق أي عائد للمقترض ظل ضمن إطار أدبيات الصيرفة أو التمويل الإسلامي دون أن يترك أثراً ملمساً على المجتمعات النقدية في الاقتصاد لتعارضه مع الدافع الربحي للمؤسسات المالية و لتعذر البرامج الإقراضية التي يخصص لها جزء من المال العام. تقدم هذه الدراسة مقاربة جديدة لتحفيز الإقراض الحسن تعالج فيها مشكلة مصادر الأموال أو الوعاء المالي للقرض الحسن، كما يبرز النموذج الدور الذي يمكن أن يلعبه القرض الحسن كأدلة من أدوات السياسة النقدية.

¹ المصارف الإسلامية لا تستطيع تلبية الطلب المباشر على النقود و بذلك يلجأ زبائنها إلى الحصول على تمويلات تتطلب وجود سلع و سبيطه هم في الحقيقة لا يحتاجونها و يحصلون، بالإضافة إلى عائد المصرف من التمويل، الخسائر الناتجة عن إعادة بيعها مقابل الحصول على النقود وهو ما يعرف بالتورق.

أهمية الدراسة

تُصبِّح أهمية هذه الدراسة في موضوعين مهمين بالنسبة للنظم المصرفية الإسلامية Full-Fledged Islamic Banking System و النظم المصرفية المزدوجة Dual Banking System أولهما إيجاد إطار عمل قابل للتطبيق يخرج منتج القرض الحسن من دائرة الموضوعات الأخلاقية صعبة التطبيق العملي إلى وضعه كمنتج واضح المعالم لا يتعارض مع الأهداف والالتزامات الاقتصادية العامة للمؤسسات المالية، كما يساهم هذا البحث في معالجة القصور في الأدوات التي يمكن أن تستخدمها السلطة النقدية في التأثير على الأهداف الوسيطة للسياسة النقدية وهو محل تركيز البحث.

في ظل تعطل الأدوات النقدية التقليدية كأسعار الفائدة، كثيراً ما تثار قضية حيادية المصرف المركزي في التأثير على المتغيرات النقدية الأساسية كعرض النقود من خلال القنوات التقليدية للسياسة النقدية كقناة سعر الفائدة وهو طرح موضوعي إلى درجة كبيرة إذا ألغينا دور قناة الإقراض Financing Channel التي يمكن لها أن تعمل من خلال كمية النقود وليس سعر النقود.² بالرغم من القصور الواضح في الأدوات النقدية التي يمكن لها أن تعمل من خلال المؤسسات المصرفية الإسلامية فإن عدداً محدوداً من الدراسات والمقترنات العملية قدم للجهات التنفيذية لتفعيل دور السياسة النقدية في الاقتصادات التي بنت نموذج التمويل الإسلامي أو التي تشكل فيها مؤسسات التمويل الإسلامي نسبة كبيرة من صناعة المصارف Banking Industry. عليه تعد هذه الدراسة بمثابة مساعدة هامة في سد هذه الثغرة من خلال نموذج تطبيقي يمكن أن تستخدمه السلطة النقدية في التأثير على الاحتياطيات الحرة للمصارف الإسلامية و من ثم كمية النقود المتاحة للإقراض بما يزيد من قدرة المصارف الإسلامية على خلق النقود و وبالتالي استخدام هذه الآلة في تنفيذ السياسة النقدية سواء كانت توسيعية أو انكمashية. كما نفتح هذه الدراسة المجال أمام دراسات أخرى قد تتجزء لمعالجة القصور في النموذج المبدئي الذي اقتربته الدراسة و كذلك المجال أمام مزيد من دراسات تعمل على الجانب التطبيقي بما يخدم التوسع الذي يتطلع إليه صانع القرار.

مشكلة الدراسة

إن العنصر المشترك بين هذه الدراسة و الدراسات السابقة هو مشكلة عدم تواافق أطر و أدوات السياسات النقدية التقليدية مع طبيعة مؤسسات التمويل الإسلامي خصوصاً الإيداعية منها مما يفقد هذه الأدوات فعاليتها المطلوبة. عدم التوافق هذا قد لا يكون ذو أثر ملموس في النظم المالية التي لا يكون فيها للمصارف و المؤسسات المالية الإسلامية دوراً فعالاً، غير أنه يبرز كمشكلة حقيقة في النظم المالية التي تحولت تدريجياً إلى الصيرفة الإسلامية أو التي يشكل فيها المكون المصرفي الإسلامي نسبة كبيرة في حجم صناعة المصارف حيث قد يعمل هذا المكون على إعاقة أو إبطاء انتقال السياسة النقدية عبر الميكانيزمات التقليدية Monetary Policy Transmission Mechanism.

إن ما تم التوصل إليه وتطويره من أدوات نقدية متوافقة مع طبيعة المؤسسات المالية الإسلامية لازال ضمن الدور التكميلي للأدوات التقليدية ولا يعتمد عليه في تحقيق أثر كبير على سلوك المصارف الإسلامية. يمكن القول أن

² انظر

(Asbeig and Kassim, Monetary Policy Transmission through the Bank-Financing Channel in Malaysia: Evidence from Bank-Level Data)

السبب يمكن في آلية عمل هذه الادوات حيث تعمل كل الادوات المستخدمة حاليا، والتي تمت الإشارة إليها في القسم السابق، من خلال صيغ تمويلية كالمضاربة والمشاركة تتطلب آلية عملها الارتباط بأصل مادي في القطاع الحقيقي تنشأ الزيادة في المعروض النقدي بنشوء هذا الأصل و تشطب باختفائه بأحد الأسباب المقدولة قانوناً وبالتالي فإن فكرة التوسيع النقدي حسب مفهوم نظرية كمية النقود سواء بنسختها القديمة أو النقوية الحديثة لا يتحقق.

بالرغم من أن القرض الحسن هو المنتج الإسلامي الوحيد الذي يمكن من خلاله للسلطة النقدية أن تزيد من عرض النقود بشكل منفصل عن القطاع الحقيقي إلا أن تطبيقات امدادات القرض الحسن ظلت ضمن أدبيات التمويل الإسلامي دون أن يكون لها اي وجود ذو معنوية ضمن القوائم المالية للمصارف الإسلامية وهذا يمكن عزوه إلى عدة عوامل:

- القرض الحسن هو خليط بين التبرع والقرض حيث يفرض رأس المال يتبرع بالعائد عليه للمقترض وهذا ينافي الطبيعة الربحية للمصارف بشكل عام.
- الأموال القابلة للإقراض لدى المصارف الإسلامية من غير الكفوء أن يتم إقراضها تبرعاً دون تحقيق عائد عليها خصوصاً في ظل وجود طلب على المنتجات التمويلية ذات العائد.
- الإدارات التنفيذية بالمصارف الإسلامية تعمل لصالح حملة الأسهم Shareholders وأصحاب ودائع الاستثمار ولا يحق لها شرعاً وقانوناً أن تبرع أو تتنازل عن أي جزء من عائد التمويل لصالح القرض الحسن.
- الأموال التي ترصدها الحكومات لإنشاء صناديق وحسابات لدى المصارف لغرض تقديم القرض الحسن أثبتت التجارب عدم ديمومتها و اتصالها بما يقل من إمكانية الاعتماد عليها كأداة اقتصادية.
- اعتماد التمويل الحكومي للقرض الحسن يخرج هذه الأداة من دائرة السياسة النقدية إلى التأثير المالي الذي في أغلب الدول النامية لا يتفق مع توجهات السياسة النقدية.
- اعتماد التمويل الحكومي لصناديق وحسابات القرض الحسن لدى المصارف ينتج عنه ما يسمى بالمخاطر الأخلاقية في التمويل Moral Hazard حيث لا يجتهد الصندوق أو المصرف في التصرف السليم لضمان استرجاع الأموال و إقراضها لمستحقيها (Subprime Lending).

هذه العوامل تعد المشكلة التي لم تتعامل معها الدراسات التي تناولت موضوع القرض الحسن من النواحي الفنية التطبيقية حيث ظل الابتكار لتجاوز هذه التحديات بعيداً جداً عن ما تم تقديمه في هذا الحقل. تحاول هذه الدراسة أخذ هذه التحديات كعناصر يمكن تقاديمها في المقترض الذي تقدمه من أجل استخدام القرض الحسن كأداة نقدية فعالة متوافقة مع الشريعة و متاحة تحت تصرف صانعي السياسات بالمصرف المركزي.

الدراسات السابقة

منذ انطلاقة صناعة الصيرفة الإسلامية في شرق آسيا و الشرق الأوسط بداية ثمانينيات القرن الماضي بدأ الاهتمام بإيجاد آليات و أدوات بديلة للسياسة النقدية لا تعمل من خلال تغيرات الفائدة و سعر الخصم يزداد تطولاً. ذلك الاهتمام كان منشؤه تحول بعض النظم المصرفية في بعض الدول إلى النموذج الإسلامي المتكامل و كذلك رغبة المصارف المركزية في الدول التي بدأت في تبني النظام المالي المزدوج في إيجاد أدوات أكثر فعالية في توجيهه سلوك المصارف الإسلامية التي بدت مظاهر نموها واضحة. بشكل عام كان المجهود البحثي المتعلقة بالسياسة

النقدية ضمن نظام مصرفي إسلامي يصب في ثلاثة اتجاهات رئيسية؛ الاتجاه الشرعي الذي دقق في مدى توافق أدوات السياسة النقدية مع المعايير الشرعية، الاتجاه الاقتصادي الكلي الذي ركز على إيجاد النموذج الاقتصادي الأنسب لفهم العلاقات الاقتصادية في غياب سعر الفائدة، والاتجاه الثالث كان المدخل التقني الذي ركز على إيجاد أو تطوير أدوات للسياسة النقدية لا تعتمد في عملها على أسعار الفائدة و إعادة الخصم أو أي عمليات قد تعد غير متوافقة مع الشريعة الإسلامية.

في منطقة الشرق الأوسط ظل المدخل الشرعي هو المهيمن على دراسة موضوع أدوات السياسة النقدية فقد أخضع عدد من الدراسات أدوات السياسة النقدية وإدارة السيولة التي تستخدمها المصارف المركزية للأحكام الشرعية ضمن خيار النظام المصرفي الإسلامي الكامل. من الأدوات القليلة التي اجتازت اختبار التوافق مع الشريعة كما يقترح الجارحي (1981) هي أداة "الودائع المركزية" حيث يفترض وفقاً للدراسة أن يكون المصرف المركزي قادرًا على التحكم في المعروض النقدي من خلال تغيير حجم ودائعه لدى المصارف الإسلامية التي تصبح هذه الودائع من مصادر أموالها القابلة للإئراض. كما اقترحت الدراسة أن يقوم المصرف المركزي بتغذية هذه الحسابات من خلال شهادات يصدرها وتابع للجمهور بحيث يكونون شركاء في عوائد الحساب واقتصرت الدراسة تسميتها "شهادات الودائع المركزية" وتم عملية تغذية هذه الحسابات وتخفيضها من قبل المركزي حسب موقف واتجاه السياسة النقدية. أيضاً من الأمثلة على التوجه الشرعي ما قدمته دراسة فهمي (2006) الذي أظهر وجهه نظر صارمة فيما يتعلق بأدوات السوق المفتوح وشباك الخصم و حتى الأدوات المباشرة كسوق الإئراض و تحديد معدلات العائد على التمويلات الإسلامية باعتبارها من الأدوات التي يشوبها عدم التوافق مع المقاصد والأحكام الشرعية، بل أن الاحتياطيات الالزامية التي تعرضها المصارف المركزية على خصوم المصارف الإيداعية رأت الدراسة أنها تقع ضمن الأدوات التي تفتقر إلى الأسس الشرعية التي توهلها لكي تعتبر أداة من أدوات السياسة النقدية في اقتصاد إسلامي. بالمقابل، اقترحت الدراسة اعتماد أداة أخرى تعتمد على تغيير معدل العائد على الاستثمار كأداة شرعية في توجيه الاقتصاد بحيث يدخل المصرف المركزي في مشاركات مع القطاع المالي ويغير نسبة مشاركته في العائد حسب أتجاه السياسة النقدية. غير أن الدراسة لم تضع الإطار الفني للقيام بذلك حيث يتذرع على المصرف المركزي وفقاً للأطر السائدة فتح حسابات استثمارية أو جارية لدى المصارف التجارية لاعتبارات محاسبية وفنية تتعلق باحتساب القاعدة النقدية ونظام المدفوعات كون المصرف المركزي هو مصرف المصارف و المحافظ باحتياطاتها وفقاً للتشريعات في أغلب النظم النقدية السائدة في العالم. في الوقت الذي يشتراك فيه هذا المقترن مع المقترن الذي قدمته دراسة الجارحي (1981) في ضرورة قيام المصرف المركزي بفتح حسابات لدى مصارف تجارية إلا أن الدراسة الأولى رغم عدم حداثتها نسبياً تميزت عن المقترن اللاحق في أن ما اسمته الدراسة بالودائع المركزية هي ذات تأثير مباشر على عرض النقود M_1 في حين تحديد نسب المشاركة التي اقترحته دراسة فهمي (2006) لا يؤدي بالضرورة إلى التأثير في المجتمعات النقدية فتخفيض نسبة المشاركة يحتاج إلى عوامل اقتصادية ومصرفية أخرى لكي يتحول إلى زيادة في حجم الإئراض و من ثم يؤثر في المعروض النقدي.

في الجانب الاقتصادي الكلي ناقشت الدراسات السياسة النقدية في اقتصاد إسلامي خالي من الفائدة وحاولت شرح الأساس النظري الذي يمكن من خلاله أن تفهم سلوك وعلاقات المتغيرات الاقتصادية في حال غياب الفائدة. ضمن هذا التوجه اقترح Khan and Merakhor (1989) اطاراً اقتصادياً كلياً للاقتصاد لا يعتمد على توازنات أسعار الفائدة. لا يبتعد الإطار المقترن عن نموذج $LM - IS$ في حاليه العامة غير أنه يعتمد على استهداف معدل العائد على التمويل بدلاً من استهداف سعر الفائدة. نرى الدراسة أن استهداف معدل العائد على استثمارات المصارف

الإسلامية يمكن التأثير فيه من خلال تغيير عرض النقود وبالتالي تخفيض الأموال القابلة للإئراض Loanable funds غير أن تغيير عرض النقود الذي اقترحته الدراسة يعيد الانظار مجدداً إلى مشكلة غياب الأدوات (ذات الفائدة الصفرية) الفعالة للتأثير في سيولة الاقتصاد الذي لم تتطرق له الدراسة. في مقابل آليات نموذج IS – LM و المقاربة الكينزية اعتبرت بعض الدراسات أن اقتصاداً حالياً من سعر الفائدة "لا يمكن فهمه من خلال التحليل الكينزي و بالمقابل ترى تلك الدراسات أن النموذج التقليدي Classical Theory أو النموذج التقليدي الجديد Neo-classical Model هما الأقرب كأساس نظري لفهم العلاقات الاقتصادية في نظام فائدة صفرية. وفقاً لدراسة Khan (2019) فإن التدخل النقدي بشكل خاص لن يؤدي من وجهه النظر الكلاسيكية، التي اعتبرتها الدراسة الأنسب لفهم الاقتصاد الإسلامي، إلا إلى التأثير في المتغيرات الاسمية كالتضخم و الدخل النقدي من خلال معادلة كامبردج الشهيرة دون تأثير يذكر على المتغيرات الاقتصادية الحقيقة في الأجل الطويل و بالتالي يعد التدخل النقدي من الأساس عملاً غير محبب بل ذو أثر سلبي على النشاط و الاقتصادي والاستقرار النقدي. و عليه لا ترى الدراسة أي دور يمكن أن تلعبه السياسة النقدية في نظام اقتصادي إسلامي.

قبالة التوجهين السابقين احتلت الابحاث التقنية المساحة الأكبر من الأدبيات المكتوبة في هذا الحقل و قد ركزت هذه الدراسات على تطوير الأدوات النقدية للمصارف المركزية ومنها على سبيل المثال (Kahf, Ahmed 1985) و (Umer Chapra 1983 and Monzer 1978) كمحاولات مبكرة لابتکار أدوات نقدية تعمل في نظام مصري إسلامي. ضمن تلك المحاولات اقترح الأخير أن تقوم المصارف المركزية باستهداف عرض النقود M1 من خلال تحكمها في القاعدة النقدية بدون اللجوء إلى أدوات التوازن التقليدي (تحديداً الفائدة) وذلك بمنح القروض الحسنة للحكومة في حال التمويل بالعجز أو بآلية المضاربة مع المصارف التجارية كبديل عن الاقتراض بسعر المصرف أو شباك الخصم، كما اقترح Chapra استخدام الأدوات النوعية مثل سقوف التمويل كعامل مساعد لكبح المعروض النقدي. رغم ثوريّة هذه المقترنات في ذلك الوقت المبكر من ظهور التمويل الإسلامي إلا أن بعضها لم تكن، نظرياً على الأقل، خالية من القصور كون عجز الموارزنات هو حالة طارئة في الاقتصادات المستقرة و كذلك فإن هذه الأداة تعمل فقط في الاتجاه التوسيعى لا الانكماشى، كذلك فإن الدين العام الذى ينشأ عن التمويل بالقرض الحسن لا يكون أصلاً قابلاً للتداول بالنسبة للمصرف المركزي و بالتالي يضعف تزايد الموقف المالي للمصرف المركزي Balance Sheet ويؤثر بشكل مباشر على قيمة العملة المحلية واستقرار المستوى العام للأسعار. أما المقترن الثاني فقد وجد طريقه إلى كثير من المنتجات التي تبنّتها المصارف المركزية كصيغ تمويل أو أدوات للتحكم في السيولة الزائدة لدى المصارف الإسلامية و التقليدية على السواء، غير أن تلك الأدوات تتقدّم كونها لابد وأن تكون مرتبطة مباشرة بأصل في القطاع الحقيقي مما لا يجعل من هذه الأدوات ذات فعالية في الاتجاه التوسيعى للسياسة النقدية (Rabin, 2004). أما سقوف الإقراض فهي أداة آمرة لا تعمل من خلال آلية السوق وبالتالي فهي لا تجاري الحداثة في اساليب ونظم الصيرفة المركزية Central Banking كما أنها غير محذة خصوصاً من قبل المصارف الأجنبية التي تعمل أو ترغب في دخول أسواق الدول النامية.

في السنوات الأخيرة تطورت الأدوات البديلة الحالية من الفوائد بشكل كبير وقد حققت انتشاراً ملماً بين المصارف المركزية لاستخدامها كأداة للتحكم في السلوك التمويلي للمصارف الإسلامية، من أمثلة ذلك صكوك المراقبة والتورق التي يصدرها البنك المركزي الماليزي حيث بدأ إصدارها عام 2007 و برنامج المراقبة السلعية Government Investment Commodity Murabaha Program كما أنها غير محذة خصوصاً من قبل Issues التي بدأ إصدارها عام 2013. غير أن هذه الأدوات لازالت تقدم كأدوات لإدارة السيولة في سوق النقد

(Dusuki, 2007) و Interbank Money Market وكذلك تعد مسألة بيع العينة التي تقوم عليها هذه المنتجات من المسائل التي يدور حولها جدل كبير ويراه الكثيرون من المختصين من البيوع المحرمة وفقا للشريعة الإسلامية (Mansoori, 2010).

مما لا شك فيه أن هناك محدودية في الأدوات التقليدية الكنمية التي يمكن تطبيقها على القطاع المصرفي الإسلامي والتقليدي دون تمييز و ربما تعد الاحتياطيات الالزامية من تلك الخيارات القليلة المتاحة حيث تعد أدلة للتأثير المباشر في قدرة المصادر التقليدية والإسلامية على خلق النقود (Zangeneh and Salma, 1993). كما يرى بعض المختصين أن هناك أهمية خاصة لنظام الاحتياطي الإلزامي في تطبيقات الصيرفة الإسلامية ففي نظام Two-tier Mudarabah حيث تدمج الخصوم الإيداعية للمصرف الإسلامي و بالتالي لا ينبغي أن يميز بينها في نسب الاحتياطي الإلزامي (النموذج الشائع) أما في النموذج الأقل شيوعا Two –window Mudarabah فإن الخصوم الإيداعية يميز بينها من حيث قوة الالتزام بأدائها عند الطلب وعليه ينبغي أن يفرض 100% احتياطي إلزامي على الودائع الحاربة و 0 % على الودائع الاستثمارية كونها تعامل معاملة حقوق الملكية (Iqbal and Mirakhori, 2007) وبشكل عام فإن الاحتياطي الإلزامي لم ينظر إليه بجدية في الدراسات السابقة على أنه أدلة من أدوات السياسة النقدية بل كأدلة رقابية لحماية أموال المودعين رغم أهميته وتأثيره المباشر في القاعدة النقدية وفي قدرة المصادر على خلق النقود.

من مراجعة الدراسات السابقة يتبين أن الاهتمام بجانب السياسة النقدية في وجود التمويل الإسلامي بدأ مبكرا رغم قلة الدراسات. كذلك فإن المحاولات الأولى في هذا الحقل إنما كانت لتصور نموذج اقتصادي كلي لا يعتمد على أسعار الفائدة الذي في الفترات اللاحقة لتلك الدراسات لم تأخذ به إلا دولتين: السودان وإيران وأقرتهما ليبيا ولم يأخذ طريقه إلى التنفيذ الكامل بعد. من الجدير بالذكر أن أوجه الاختلاف الأساسية بين أدوات السياسة النقدية التقليدية والأدوات الإسلامية البديلة هو أن التوسيع النقدي التقليدي يخلق نقودا بشكل مباشر وفعال بينما تعمل الأدوات البديلة إلى محاولة تشويط وإعادة استخدام الأرصدة القائمة العاطلة في المنظومة المصرفية من أجل خلق ودائع جديدة إلا أن ربطها بالأصول و المشاريع في القطاع الحقيقي في حالة التمويل الإسلامي لا زال يعد قيدا و تحديا كبيرا لفعاليتها بالمقارنة مع الأدوات التقليدية في تحقيق أهداف السياسة النقدية (Ismal, 2010) و عليه يمكن القول بأن البديل الكامل للأدوات التقليدية لا يعد جاهزا بعد. مما يلاحظ أيضا على اغلب الدراسات السابقة أنها لم تأخذ في اعتبارها عمل المصادر الإسلامية في نظم مصرفية مزدوجة وهي الحالة الأعم حيث أثبتت بعض الدراسات أن المصادر الإسلامية تتأثر بنفس القدر وإن لم يكن بنفس الآلية بالسياسات النقدية التقليدية لاعتماد تلك المصادر على أسعار الفائدة كأسعار مرجعية Benchmark في تسعير منتجاتها وكذلك تأثيرها بالسياسة النقدية من خلال ما يسمى بقناة الإقراض Financing Channel في نظام مصافي مزدوج (Asbeig and Kassim, 2015).

إن التوجه الذي ربما يكون أكثر واقعية و قابلية للتبني و التطبيق هو التركيز على تطوير الأدوات التي تعمل في نظام مصافي مزدوج و كذلك التركيز على تطوير أدوات نقدية ذات تأثير مباشر على عرض النقود تكون تحت تصرف المصرف المركزي لاستخدامها بهدف تغيير المجتمعات النقدية لتحقيق أغراض السياسة النقدية أو إدارة السيولة. في هذه الدراسة نقترح إطارا عمليا لاستخدام نسبة الاحتياطي الإلزامي لتوجيه المصادر الإسلامية في اتجاه تقديم المنتج الوحيد الذي يوفر نقدا لا يرتبط بأصل حقيقي في الاقتصاد ألا وهو القرض الحسن، إلا أن

القرض الحسن في تطبيقه العملي ظل هامشياً لانعدام مردوده و استخدامه كأداة نقدية من قبل المصرف المركزي لذلك يتطلب خلق الدافع لدى المصارف بحيث يتم تقديم القرض الحسن من خارج الأموال القابلة للاستثمار لدى المصارف. اعتماداً على النموذج الذي قدمه Asbeig (2019) تقدم هذه الدراسة إطاراً تطبيقياً لاستخدام القرض الحسن كأداة من أدوات السياسة النقدية يمكن تطبيقها في نظام مصري مزدوج أو في نظام مصري إسلامي على السواء.

الإطار النظري المقترن للقرض الحسن كأداة نقدية

المقترح الذي تقدمه هذه الورقة يهدف إلى استخدام القرض الحسن كأداة لتحقيق أهداف السياسة النقدية وضمان تقديمها بشكل ملموس يحقق الاحتياجات النقدية للسوق وقطاع العائلات. هذا الحل تتجسد فيه العناصر التالية:

- يقدم القرض الحسن الذي تقتربه هذه الدراسة من قبل المؤسسات المصرفية وليس من صناديق الإقراض الحسن و ذلك لتحقيق الكفاءة في تقديمها وتحصيله.
- لا يمول القرض الحسن الذي تقتربه الدراسة من الأموال القابلة للإقراض لدى المؤسسات المصرفية وبالتالي لا يؤثر في ربحيتها.
- لا يخصص للقرض الحسن الذي تقتربه هذه الدراسة أي أموال حكومية أو أي تبرعات خاصة.
- تكون كمية وتوقيت وآلية استخدام القراض الحسن الذي تقتربه هذه الدراسة ضمن تحكم السلطة النقدية وذلك لضمان استخدامه كأداة من أدوات السيولة و السياسة النقدية بشكل فعال.

هذا المقترن يقوم على استخدام جزء من الاحتياطيات الإلزامية لدى المصرف المركزي Statutory Reserves (SRR) Requirement لخلق وعاء مالي يمكن أن تستخدمه المصارف الإسلامية في تقديم القرض الحسن. ربما علينا قبل المضي مع الجوانب التطبيقية للمقترح أن نجيب على المجادلة القائلة إن الاحتياطي الإلزامي إنما وضع كأداة للتحكم في خلق النقود والمصارف الإسلامية باعتبارها مؤسسات إيداعية قادرة على خلق النقود ينبغي أن تعامل على نفس المستوى ولا تمنع إمكانية خاصة لتحرير جزء مناحتياطاتها الإلزامية لدى المصرف المركزي. بالرغم من وضوح و منطقية هذا الطرح إلا أنه لا جدال في أن إمكانية المصارف الإسلامية على خلق النقود هي محدودة ولا تضاهي قدرة المصارف التقليدية في ذلك من خلال المكابر النقدي حيث يزيد ارتباط التمويل الإسلامي بالنشاط الحقيقي من ما يعرف بالإبطاء الخارجي للسياسة النقدية Monetary Policy Lag وذلك لطول الفترة النسبية التي تحتاجها مؤسسات التمويل الإسلامي لتوليد وديعة جديدة من خلال استخدام وديعة قائمة بإحدى الصيغ التمويلية. كذلك فإن مخاطر السيولة التي تواجهها المصارف الإسلامية هي أكبر بكثير منها لدى المصارف التقليدية وذلك لافتقار النظام المالي الإسلامي حول العالم إلى سوق نقد متتطور يمكن أن يوفر الإقراض قصير الجل Overnight Lending وكذلك لضعف امكانية قيام المصرف المركزي بوظيفته التقليدية كملجاً آخر للسيولة بالنسبة للمصارف الإسلامية لمحدودية الأدوات التي يراها المختصون متوافقة مع الشريعة في أداء هذه المهمة، وبالتالي فإن المصارف الإسلامية تمثل أكثر من نظيراتها التقليدية للاحتفاظ بسيولة عاطلة مما يضع قياداً كبيراً على قدرتها على خلق النقود. أيضاً وكما ناقشنا سابقاً فإن طبيعة التمويل الإسلامي تحد من التوسع التضخمی لعرض النقود الذي تخلفه المصارف حيث تسير الكتلة النقدية الناتجة عن التوسيع النقدي الإسلامي بالتوالي مع زيادة الأصول الحقيقية في الاقتصاد وتشطب الودائع المقابلة للأصل من ودائع الاستثمار عند فشل المشروع أو اخفاء

الاصل المقابل لها.³ بشكل عام يبدو أن فكرة التفريق بين المصارف الإسلامية و التقليدية في نسب الاحتياطي الإلزامي بناء على اختلاف قدرة كل نظام على خلق النقود يمكن الدفاع عنها بشكل مقنع من وجهه نظر السياسة النقدية. عليه يمكن تقديم النموذج في الشكل التالي:

تحدد السلطة النقدية بناء على اتجاه السياسة النقدية نسبة محددة من إجمالي الاحتياطي الإلزامي تستخدم هذه النسبة لغرض وحيد ألا وهو تمويل القرض الحسن (QH). يمكن تسمية هذه النسبة "نسبة احتياطي القرض الحسن" Qard Hasan Reserve (QHR) ratio، تكون للمصارف الإسلامية الحرية التامة إما في استخدام هذه النسبة لتقديم القرض الحسن أو الاحتفاظ بكمال الاحتياطي الإلزامي وبالتالي فإن نسبة الاحتياطيات الإلزامية التي يجب على المصرف الإسلامي الاحتفاظ بها Islamic Statutory Reserve Requirements (ISRR) ration يمكن الوصول إليها بالصيغة التالية:

Average Daily QH

المتوسط اليومي للقرض الحسن خلال
مدة الاحتساب

$$QH \text{ ratio} = \frac{\text{average daily QH}}{\text{average daily deposits}}$$

نسبة ما قدمه المصرف من قروض
حسنة إلى إجمالي الودائع

$QH \text{ ratio} \leq QHR \text{ ratio}$

النسبة الفعلية للقرض الحسن لا يجوز أن
تتجاوز نسبة احتياطي القرض الحسن

ISRR ratio = SRR ratio – QH ratio

النسبة التي يجب أن تحتفظ بها
المصارف الإسلامية كاحتياطي إلزامي

ISRR = ISRR ratio * Average Daily Deposits

حجم الاحتياطي الإلزامي الذي يجب أن
يحتفظ به المصرف الإسلامي بعد
خصم مخصص القرض الحسن

حيث:

$$SRR \text{ ratio} = ISRR \text{ ratio} + QHR \text{ ratio}$$

$$ISRR \text{ ratio} \leq SRR \text{ ratio}$$

المصرف المركزي وفقا لهذا الإطار ينبغي عليه أن يضع الإطار التطبيقي لدمج و احتساب احتياطي القرض الحسن إلى طرق احتساب وتقدير الاحتياطيات الإلزامية للمصارف و في هذا الصدد تقترح الدراسة الإطار العملي لتطبيق الفكرة.

³ بالرغم من أن ودائع الاستثمار العام لدى المصارف الإسلامية تقوم على عقد المضاربة الذي ينطوي على المشاركة في المخاطر بين المصرف والمودع إلا أن الممارسة العملية للمساعدة الإسلامية لا تبتعد كثيراً عن المبادئ التقليدية في عدم التفريق بين الودائع الحاربة و الودائع الزمنية من حيث ضمان أصل الوديعة .

الإطار التطبيقي لاستخدام القرض الحسن كأداة نقدية

من أجل تحقيق كفاءة أكبر في مراقبة نسب الاحتياطات النقدية وفعالية أكبر في الحد من المخالفات نقترح أن يقوم المصرف المركزي باحتساب المتوسط اليومي للاحتياطات في فترتين في الشهر الواحد بحيث تبدأ الفترة الأولى من اليوم الأول حتى اليوم 15 في الشهر وتبدأ الفترة الثانية من اليوم 16 إلى آخر الشهر. لغرض المقارنة والتبسيط نفترض أن لدينا مصرفان أحدهما مصرف إسلامي والآخر مصرف تقليدي يحفظان بنفس حجم الخصوم الإيداعية على مدار الشهر وأن المصرف المركزي يفرض نسبة 15% احتياطي الزامي ونسبة 5% QHR ratio إذن يكون احتساب الاحتياطي الإلزامي كالتالي:

الخصوم الإيداعية و القرض الحسن لمصرف إسلامي و مصرف تقليدي خلال فترتي الاحتساب الشهرية

أرقام افتراضية (مليون)

مصرف تقليدي				مصرف إسلامي			
الودائع	اليوم	الودائع	اليوم	القرض الحسن	الودائع	اليوم	القرض الحسن
2166	16	2240	1	112	2166	16	100
2160	17	2241	2	109	2160	17	100
2144	18	2241	3	114	2144	18	102
2151	19	2210	4	114	2151	19	105
2174	20	2200	5	114	2174	20	107
2170	21	2213	6	114	2170	21	109
2171	22	2199	7	114	2171	22	109
2137	23	2159	8	114	2137	23	110
2150	24	2169	9	114	2150	24	110
2190	25	2148	10	109	2190	25	111
2222	26	2137	11	109	2222	26	112
2100	27	2141	12	109	2100	27	112
2230	28	2129	13	112	2230	28	112
2242	29	2151	14	113	2242	29	112
2246	30	2181	15	113	2246	30	112

وفقاً للبيانات الواردة في الجدول يمكن أن تقوم باحتساب الاحتياطيات الإلزامية للمصرفين ونحسب مدى التزام المصرف الإسلامي بسقف القرض الحسن الممنوح.

فترة الاحتساب الأولى 1-15 في الشهر**المصرف التقليدي**

Rule	SRR ratio	SRR	Average Daily Deposits
$SRR = \text{Average Daily Deposits} * \text{SRR ratio}$	20%	327.54	2183.6

كما يظهر في الجدول هذا المصرف عليه أن يحتفظ بودائع لدى المصرف المركزي كاحتياطيات إلزامية لا تقل عن 327.54 في المتوسط اليومي خلال المدة ويكون مستحقة للغرامة في حال انخفاض احتياطاته لدى المركزي عن هذه القيمة.

المصرف الإسلامي / التوافق مع سقف القرض الحسن

Rule	QH ratio	QHR ratio	Average Daily QH	Average Daily Deposits
$QH \text{ ratio} \leq QHR \text{ ratio}$	%4.98	5%	108.866	2183.6

تظهر بيانات الجدول أن المصرف الإسلامي متافق مع نسبة مخصوص القرض الحسن حيث أنه قدم قروض حسنة بنسبة تقل بقليل عن السقف المحدد للقرض الحسن.

المصرف الإسلامي / التوافق مع الاحتياطي الإلزامي

Rule	ISRR	ISRR ratio	Average Daily QH	Average Daily Deposits
$ISRR \text{ ratio} \leq SRR \text{ ratio}$	218.6	% 10.02	108.866	2183.6

نظراً لأن المصرف لم يستخدم النسبة المخصصة كاحتياطي للقرض الحسن فإن عليه الاحتفاظ بذلك القدر الذي لم يستخدمه للقروض الحسنة كاحتياطي إلزامي، وهذا يشرح معنى أن المصرف له الحرية أن يستخدم المخصوص للقرض الحسن أو أن يحتفظ بالأموال غير المستخدمة كاحتياطي إلزامي.

فترة الاحتساب الثانية 16 - 30 في الشهر**المصرف التقليدي / نسبة الاحتياطي الإلزامي**

Rule	SRR	ratio SRR	Average Daily Deposits
$SRR = \text{Average Daily Deposits} * \text{SRR ratio}$	435.37	%20	2176.87

كما في الفترة الأولى يبين الجدول النسبة التي ينبغي على المصرف التقليدي الاحتفاظ بها كاحتياطي إلزامي وهي أعلى من الفترة الأولى نظراً لارتفاع خصومه الادعية.

المصرف الإسلامي/ التوافق مع سقف القرض الحسن

Rule	QH ratio	QHR ratio	Average Daily QH	Average Daily Deposits
$QH \text{ ratio} \leq QHR \text{ ratio}$	%5.15	%5	112.26	2176.87

في الفترة الثانية يظهر الجدول أن المصرف الإسلامي قدم قروضاً حسنة بما يتجاوز نسبة مخصص القرض الحسن المحددة كسقف لهذا الغرض و بالتالي فإن المصرف يكون قد ارتكب مخالفة. في هذه الحالة ربما يفرض المصرف المركزي عقوبات أو يكتفي باحتساب الزيادة من أموال المصرف الحرة وليس من الاحتياطي الإلزامي كما سوف يبينه الجدول التالي.

المصرف الإسلامي/ التوافق مع نسبة الاحتياطي الإلزامي

Rule	ISRR	ISRR ratio	Average Daily QH	Average Daily Deposits
$ISRR \text{ ratio} \leq SRR \text{ ratio}$	217.68	%10	112.26	2176.87

يبين الجدول أنه بسبب المخالفة المبينة في الجدول السابق فإن المصرف المركزي لن يسمح للمصرف الإسلامي بالاحتفاظ باحتياطي إلزامي ISRR ratio أقل من 10% وأن الزيادة في الإقراض الحسن المتحققة يتحملها المصرف من أمواله الحرة (القابلة للإقراض) وليس خصماً من الاحتياطي الإلزامي للمصرف.

هذا الإطار يشرح كيفية قيام المصرف المركزي بتوظيف القرض الحسن كأداة من أدواته النقدية للتأثير في عرض النقود بشكل مباشر عن طريق اطلاق جزء من الاحتياطيات الإلزامية القانونية لتصبح وعاء مالياً للقرض الحسن دون الحاجة إلى الأموال الحكومية أو الاقتطاع من الأموال القابلة للتوظيف لدى المصارف الإسلامية. كذلك فإنه من السهولة بمكان أن يراجع المصرف المركزي نسبة القرض الحسن QHR ratio خلال فترات دورية ضمن حزمة الأدوات التي تبين اتجاه السياسة النقدية في الاقتصاد. كذلك فإن هذا المقترن ربما يجعل من فكرة القرض الحسن فكرة واقعية بدلاً من وضعها الحالي كفكرة أخلاقية يصعب تطبيقها في عالم المال والاعمال.

أوجه قصور النموذج

ربما يبدو هذا النموذج واقعياً إلى درجة كبيرة كونه يتعامل مع النواحي التطبيقية للقرض الحسن و استخدامه كأداة للتأثير في عرض النقود غير أن نجاح هذا النموذج تواجهه العديد من التحديات؛

أولاً: في بعض الدول التي تتبنى التمويل الإسلامي تعد نسبة الاحتياطي الإلزامي منخفضة جداً تصل إلى 2% في ماليزيا و 3% في إندونيسيا و 4% في بنغلاديش و 5% في البحرين على سبيل المثال، الأمر الذي يجعل إمكانية تخصيص نسبة للقرض الحسن ضمن هذه النسبة أمر غير ذي أثر كمّي على الكتلة النقدية. غير أنه مازالت هناك كثير من المصارف المركزية تفرض نسب أكثر تشديداً تصل إلى 20% في ليبيا و 14% في مصر و 12% في الجزائر على سبيل المثال، مما يجعل تطبيق النموذج بشكل فعال أمراً نسبياً يعتمد على نسبة الاحتياطي الإلزامي الذي يفرضه المصرف المركزي.

ثانياً: استخدام القرض الحسن كأداة نقدية قد يتسبب في تشوّهات في الأسواق النقدية و المالية خصوصاً في الاتجاهات التوسعية للسياسة النقدية حيث تتافس القروض المجانية أدوات التمويل الأخرى ذات العائد سواء التقليدية منها أو الإسلامية مما يجعل التكلفة الحقيقة للإقراض و الاقتراض تعتمد على الاحتياطي المخصص للقرض الحسن .QHR.

ثالثاً: بالرغم من أن النموذج يوفر الوعاء المالي للإقراض الحسن إلا أن ذلك قد لا يعد كافياً. بالنظر إلى أن المصارف لا يفرض عليها ضمن النموذج المقترن أن تستخدم كل أو جزء من النسبة المسموح بها للإقراض الحسن فإنه من المنطقي أن تحجم كثير من المصارف عن استخدام الوعاء المالي المتاح لتقديم القرض الحسن بالنظر إلى الجهد و المخاطرة التي ينطوي عليها الإقراض، وربما تفضل تلك المصارف الاحتفاظ بسيولة عاطلة لدى المصرف المركزي كاحتياطي إلزامي بدلاً من تكبد الجهد والمخاطرة من وراء قرض مجاني لا يدر دخلاً.

رابعاً: بالرغم من أن المعايير الشرعية تتيح للمصرف الإسلامي أن يتلقى التكلفة المباشرة للقرض مقابل ما يتکبده المصرف من تكاليف لتقديم القرض الحسن إلا أن ذلك قد لا يضمن الممارسة الشرعية السليمة حيث تحتاج هذه العملية إلى وجود إطار محاسبية متقدمة تتعامل مع هيكل تكاليف المصارف الامر الذي قد لا يتتوفر في كثير من النظم المصرفية في الدول التي تتبنى نموذج التمويل الإسلامي.

هذه التحديات لا شك انها تحد من كفاءة و جدواً هذا النموذج سواء كأداة لدى السلطة النقدية أو حتى كإطار يمكن من خلاله تشجيع المصارف الإسلامية على تقديم القرض الحسن الذي كان ولا يزال مجرد منتج تجميلي من منتجات الصيرفة الإسلامية، غير أننا س خلال توصيات هذه الدراسة نحاول أن نعيد لهذا النموذج بعض من الأهمية والجذوى التي تشجع صانع القرار على النظر إليه كمقترن حقيقي يلبى كثير من الاحتياجات على مستوى السياسات النقدية أو على مستوى إتاحة هذا النوع من التمويل للشراائح الاجتماعية التي تحتاج إليه.

الخلاصة و التوصيات

إن إيجاد إطار متكامل لسياسة نقدية تستخدم أدوات توافق عليها اللجان الشرعية مازال في بداياته حيث تعد الأدوات المستخدمة حالياً في إدارة السيولة أو السياسة النقدية ذات دور تكميلي للأدوات التقليدية السائدة. هذا يؤكّد الحاجة إلى البحث و الابتكار في هذا المجال للوصول إلى الآثار الاقتصادية المطلوبة. هذه الدراسة أعطت مقترحاً تطبيقياً لاستخدام القرض الحسن كأداة من أدوات السياسة النقدية في الدول التي تتبنى النظام المصرفي الإسلامي الكامل أو التي تتبنى النظام المصرفي المزدوج. ومن أجل أن يجعل هذا المقترن أكثر واقعية تقدم الدراسة التوصيات التالية:

- تبني رؤية جديدة للقرض الحسن بعيداً عنه التوجه الحالي المتمثل في تخصيص أموال عامة أو حتى المصارف على القيام بدور أخلاقي لا يتاسب مع طبيعتها الربحية.
- توسيع مفهوم القرض الحسن ليشمل الإقراض قصير الأجل تمنحه المصارف الإسلامية لزيائتها لغرض فك مختنقات السيولة لديهم و ليس فقط الإقراض للمحتاجين، وبذلك يصبح لدى المصارف الإسلامية الدافع العملي و المصلحي وليس فقط الأخلاقي لاستخدام هذه الأداة لأغراض فك مختنقات السيولة لدى زبائنها وبالتالي تقوية علاقتها بزبائنها وجذب مزيد من رجال و مؤسسات الأعمال.

- من أجل تخفيف الاثر التشوهي الذي قد يسببه الاقراض الحسن على هيكل أسعار وتكليف التمويل نوصي بأن يراقب المصرف المركزي مدد استخدام القرض الحسن في أغراض فك مختقات السيولة بحيث تكون أقصر ما يمكن وأن يضع السقوف الإقراضية للمقترض الواحد بما لا يخرج القرض الحسن عن إطار المسؤولية الاجتماعية تجاه مستحقي القرض للأغراض الحياتية الملحة.
- البدء في تبني هذا النموذج بشكل تدريجي و لا تمنح نسب كبيرة من QHR دفعة واحدة وذلك لكي يتسعى للسلطة النقدية تصحيح الممارسات الخاطئة في حال حدوثها.
- ينبغي على المصرف المركزي و المصارف الإسلامية وضع الإطار المناسب لإدارة مخاطر هذا النوع من الإقراض التي تمثل في عدم وجود ضمانات في صورة أصول داعمة وكذلك سوء التصرف، ربما يمكن التخفيف من مخاطر الانتمان في القرض الحسن بوضع نظام الكفالة من أصحاب الحسابات لدى المصرف المقرض.
- تطوير الاطر و النظم المحاسبية و المتطلبات العملية لدى المصارف الإسلامية لكي يمكن تحديد التكاليف المباشرة للقرض و الذي أجازت المجامع الفقهية للمصرف الإسلامي أن يتلقاها من زبانته عن القرض المقدم.⁴
- العمل المتواصل من قبل الإدارات المختصة بالمصرف المركزي على تحديد أوجه القصور على مستوى التطبيق و على مستوى الإطار النظري والعملي للنموذج لغرض تطويره وتطبيقه بشكل أكثر كفاءة بالإضافة إلى نشر الوعي ضمن السلطة النقدية و القطاع المصرفي بما يساعد على التطبيق السليم للنموذج و يضمن تحقيق أهدافه.

لعل الامر الاكثر صعوبة ضمن موضوع هذا البحث و بالعلاقة لنموذج الصيرفة الإسلامية بشكل عام ليس فقط غياب الأدوات و الأطر الفنية لتطبيقها بل العقلية المضادة التي يبديها قادة النظام المصرفية التقليدي في وجه بناء قطاع مالي إسلامي حقيقي كفؤ وفعال وذلك خوفا من التغيير ورغبة في استمرار المألف، الأمر الذي يتطلب مزيدا من العمل على نشر الوعي في الأوساط المالية و المصرفية و لدى الجمهور بحيث تبرز سمات وجدوى التمويل الإسلامي. إن مستقبل الاوضاع الاقتصادية قد يحتاج إلى حشد كل المقدرات و توظيف كل الأدوات المالية المتاحة ومن بينها الإسلامية لأحداث التغيير المطلوب ولذا فإن مزيدا من البحث لإكمال النقص في النظام المالي و المصرفية الإسلامي ومن أهمها ابتكار الأدوات الرقابية و أدوات السياسة النقدية المتواقة مع طبيعة مؤسسات التمويل الإسلامي أمر بالغ الأهمية و قد يحدد مستقبل التمويل الإسلامي حول العالم.

⁴ هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعيار رقم 19 (9/1)

المراجع العربية

فهمي جسین كامل، (2006)، أدوات السياسة النقدية التي تستخدمها البنوك المركزية في اقتصاد إسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة.

الجارحي معبد علي، (1981)، نحو نظام نقدی ومالی إسلامی الهیکل والتطبیق، المركز العالی لأبحاث الاقتصاد الإسلامی، جامعة الملك عبدالعزيز

المراجع الأجنبية

- Ahmad, M. (1985). Banking in Islam. *Journal of Islamic Banking and Finance*, 2(April - June), 13 - 27.
- Ahmad, M. S. (1989). Banking in Islam. *Journal of Islamic Banking and Finance*, 2(April - June), 13 - 27.
- Asbeig , H. I., & Kassim, S. H. (2015). Monetary transmission during low interest rate environment in a dual banking system: evidence from Malaysia. *Macroeconomics and Finance in Emerging Market Economies*, 8(3), 275 - 285.
- Asbeig , H. I., & Kassim, S. H. (2014). , Monetary Policy Transmission through the Bank-Financing Channel in Malaysia: Evidence from Bank-Level Data. *Journal of Economic Cooperation and Development*. 35(2), 121-136.
- Asbeig, H. I. (2019). Qard Hasan as a Substitute for Social Loans in Libya: A New Approach. *Journal of Islamic Banking and Finance*(April - Jun), 26-36.
- Capra, U. (1983). Monetary Policy in an Islamic Economy. *Money and Banking in Islam*, 1 - 28.
- Dusuki, A. W. (2007). Commodity Murabahah Programme (CMP): An Innovative Approach to Liquidity Management. *Journal of Islamic Economics, Banking and Finance*, 3(1), 2 - 22.
- Hiller, B. (1986). *Macroeconomics Models, Debates and Developments*. Basil Blackwell Inc.
- Iqbal, Z., & Merakhor, A. (2007). An Introduction to Islamic Finance Theory and Practice. John Wiley & Sons (Asia) Pte Ltd.
- Ismal. (2011). Central Bank Islamic Monetary Instrument: A Theoretical Approach. *Studies in Economics and Finance*, 28(1), 51-67.
- Khan, F. (2019). Monetary Economics and Macroeconomic Model for an Islamic Economy. In M. Zulkhibri, & T. Abdul Manap, *Islamic Monetary Economics and Institutions Theory and Practice* (pp. 11 - 37). Springer Nature Switzerland AG.
- KHAN, M. S., & MIRAKHOR, A. (1989). The Financial System and Monetary Policy in an Islamic Economy. *Islamic Econ*, 39-57.
- Mansoori, M. T. (2010). Fiqh Regulations on Finance and Business Transactions. *Ulit Abab Institute*.
- Rabin, A. (2004). Monetary Theory. Edward Elgar Pub.
- Zangeneh, H., & Salam, A. (1993). Central Banking in an Interest-Free Banking System. *JKAU: Islamic Econ*, 5, 25 - 36.